مصر اليوم نيوز

انضم الينا عبر الواتس آب من هنا

قصص خطبة الجمعة القادمة ٥ يناير ٢٠٢٤ — ٢٣ جمادى الآخر ١٤٤٥هـ

الصحة الإنجابية بين حق الوالدين وحق الطفل

القصة الأولي

نعزل والقرآن ينزل

يقول جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: "كنا نعزل"، والعزل: أن ينزع الرجل ذكره إذا قارب الإنزال أثناء مجامعته المرأة، وينزل خارج الفرج؛ منعا لحدوث الحمل، "على عهد النبي ﷺ والقرآن ينزل"، وفي هذا إشارة إلى إقراره ﷺ للعزل، وأن الله لم ينزل فيه قرآنا يحرمه.

"فبلغ ذلك النبي ﷺ، فلم ينهنا"، أي: لم ينههم عن العزل؛ لأنه قد يكون مع العزل إفضاء بقليل الماء الذي قدر الله أن يكون منه الولد، وقد يوجد الإفضاء ولا يكون ولد؛ فالعزل أو الإفضاء متساويان في ألا يكون منه ولد إلا بتقدير الله تعالى.

☆☆☆

القصة الثانية

عزمت أن أختصي

إن أراد الصحابي عثمان بن مظعون رضي الله عنه أن يختصي؛ من الخصاء: وهو شق الخصيتين وانتزاعهما؛ لقتل شهوة الفرج، فقال عزمت أن أختصي، فقال له رسول الله ﷺ: أليس لك في أسوة حسنة؟" فأمره ﷺ أن يأخذ من نبيه القدوة والأسوة، فيفعل

مثله، فيراعي حق الله وحق نفسه بما فيه صلاح الدنيا والآخرة، فقال: "وليس من أمتي من خصى أو اختصى" لما في الخصاء من المفاسد الكثيرة؛ كتعذيب النفس، والتشويه، مع إدخال الضرر الذي ربما أفضى إلى الهلاك، وإبطال معنى الرجولية، وتغيير خلق الله.

☆☆☆

القصة الثالثة

وأتزوج النساء

جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروها كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدا، وقال الآخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال الآخر: أنا أعتزل النساء ولا أتزوج أبدا. فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؟أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، ولكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن يرغب عن سنتي فليس مني.

☆☆☆

القصة الرابعة

اعزل عنها

جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ ليسأله، فقال: إن لي جارية أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل، أي: يجامعها وهو يخشى أن تحمل الجارية منه، فيطلب حلا لمشكلته من النبي ﷺ، فأجابه الرسول ﷺ قائلا: «اعزل عنها»، والمراد بالعزل: أن ينزع الرجل ذكره إذا قارب الإنزال أثناء مجامعته المرأة، وينزل خارج الفرج.

وأمر النبي ﷺ له هنا بالعزل ليس على إطلاقه ، ثم قال له النبي ﷺ: «فإنه سيأتيها ما قدر لها»، أي: سيأتيها قدرها من الحمل سواء عزلت أو لم تعزل؛ وذلك لأن الولد لا يتكون من جميع الماء الذي ينزله الرجل .

ثم إن الرجل أتاه بعد مدة فقال: إن الجارية قد حملت، فلم ينفعه العزل، فقال له صلى الله عليه وسلم: «قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها»، وقد وقع ما قدر لها من الحمل؛ وذلك أن الحذر لا يمنع من وقوع القدر، والنبي ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى.

☆☆☆

القصة الخامسة

اذهبي فأرضعيه

جاءت الغامدية، فقالت: يا رسول الله، إني قد زنيت فطهرني، وإنه ردها، فلما كان الغد، قالت: يا رسول الله، لم تردني؟ لعلك أن تردني كما رددت ماعزا، فوالله إني لحبلى، قال: إما لا فاذهبي حتى تلدي، فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة، قالت: هذا قد ولدته، قال: اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه، فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبي الله قد فطمته، وقد أكل الطعام ، وكل ذلك حرصا على حياة الطفل، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها.

فيقبل خالد بن الوليد بحجر، فرمى رأسها، فتنضح الدم على وجه خالد، فسبها، فسمع نبي الله ﷺ سبه إياها، فقال: مهلا يا خالد؛ فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له. ثم أمر بها فصلى عليها، ودفنت.

☆☆☆

القصة السادسة

فبكى وكف الدمع من عينيه

جاء رجل الي النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إنا كنا أهل جاهلية وعبادة أوثان ، فكنا نقتل الأولاد ، وكانت عندي ابنة لي فلما أجابت ، وكانت مسرورة بدعائي إذا دعوتها ، فدعوتها يوما ، فاتبعتني فمررت حتى أتيت بئرا من أهلي غير بعيد ، فأخذت بيدها فرديت بها في البئر أي: رميتها في البئر ، وكان آخر عهدي بها أن تقول : يا أبتاه ! يا أبتاه ! .

فبكى رسول الله ﷺ حتى وكف دمع عينيه ، فقال له رجل من جلساء رسول الله ﷺ : أحزنت رسول الله ﷺ ، فقال له : " كف فإنه يسأل عما أهمه " ، ثم قال له : " أعد علي حديثك " فأعاده ، فبكى حتى وكف الدمع من عينيه على لحيته ، ثم قال له : " إن الله قد وضع عن الجاهلية ما عملوا ، فاستأنف عملك "

☆☆☆

القصة السابعة

خير لك من أن تتركهم عالة

يقول سعد بن أبى وقاص رضي الله عنه ، كنت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع فمرضت مرضا أشفى على الموت فعادني رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله إن لي مالا كثيرا وليس يرثني إلا ابنة لي أفأوصي بثلثي مالي ؟ قال : (لا) قلت : فبشطر مالي ؟ قال : (لا) قلت : فبثلثه ؟ قال : (الثلث والثلث كثير إنك يا سعد أن تترك ورثتك بخير أغنياء خير لك من أن تتركهم عالة يتكففون الناس إنك يا سعد لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك.

القصة الثامنة

كيف أغرم من لا شرب ولا أكل

اقتتلتا امرأتين من قبيلة هذيل ، «ضربت إحداهما» وهي أم عفيف بنت مسروح «الأخرى» وهي مليكة بنت عويمر «بحجر، فأصاب بطنها وهي حامل، فقتلت» الجنين الذي في بطنها، فتنازعوا الأمر وتحاكموا إلى النبي ﷺ، فقضى على الجانية دية للجنين الذي كانت سببا في إسقاطه، غرة: عبدا أو أمة، وأصل الغرة: البياض في الوجه، ثم استخدم في الجسم كله، فلما سمع زوجها -وهو الصحابي حمل بن مالك بن النابغة الهذلي رضي الله عنه- ذلك قال: «كيف أغرم -يا رسول الله- من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل» أي: نزل صارخا عند الولادة، يعني: كيف ندفع دية لمن لم يولد ويرى الحياة؟! «فمثل ذلك يطل!»، أي: مثل ذلك الدم يكون هدرا ولا تكون فيه دية.

فقال النبي ﷺ: «إنما هذا من إخوان الكهان»؛ لمشابهته لهم في كلامهم الذي يزينونه بسجعهم، فيردون به الحق ويقرون الباطل، والكاهن: هو من يدعي علم الغيب والإخبار بما سيقع مستقبلا، وكان للكهان كلام مسجوع يروجون به الباطل.

☆☆☆

القصة التاسعة

حولين كاملين

رفع إلى عمر وقيل "عثمان" رضي الله عنهما شكوي امرأة ولدت لستة أشهر، فأراد عمر أن يرجمها، فجاءت أختها إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقالت: إن عمر يرجم أختي فأنشدك الله إن كنت تعلم أن لها عذراً لما أخبرتني به، فقال علي: إن لها عذراً، فكبرت تكبيرة سمعها عمر ومن عنده.

فانطلقت إلى عمر فقالت: إن علياً زعم أن لأختي عذراً، فأرسل عمر إلى علي ما عذرها؟ قال: إن الله عز وجل يقول: والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين، وقال: وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ، فالحمل ستة أشهر، والفصل أربعة وعشرون شهراً، وما بقي ستة أشهر قال: فخلى عمر سبيلها، قال: ثم إنها ولدت بعد ذلك لستة أشهر.

☆☆☆

القصة العاشرة

ولا يجني والد على ولده

يقول عمرو بن الأحوص رضي الله عنه أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال أي يوم أحرم ، أي يوم أحرم ، أي يوم أحرم ؟ قال : فقال الناس : يوم الحج الأكبر يا رسول الله . قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا ، ألا لا يجني جان إلا على نفسه ، ولا يجني والد على ولده ، ولا ولد على والده ، ألا إن المسلم أخو المسلم ، فليس يحل لمسلم من أخيه شيء إلا ما أحل من نفسه ، ألا وإن كل ربا في الجاهلية موضوع ، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون غير ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله ، ألا وإن كل دم كان في الجاهلية موضوع ، وأول دم أضع من دم الجاهلية دم الحارث بن عبد المطلب ، كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل . ألا واستوصوا بالنساء خيرا ، فإنما هن عوان عندكم ، ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا .

☆☆☆